

## فضل برّ الوالدة والوالد وآثاره وثماره وطرقه

### الخطبة الأولى:

الحمد لله الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى، وأخرج منهما الأبناء والبنات، وأشهد أن لا إله إلا الله ذو المنن الكبرى، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الأفضل والأنقى، اللهم صلِّ وسلِّم عليه وعلى آله وأصحابه أئمة الهدى. **أما بعد، أيها الناس:**

فإن البرّ بالوالدة والوالد والإحسان إليهما في حياتهما وبعد مماتهما من أعظم العبادات منزلةً، وأكثرها أجرًا، وأشدّها بركةً في الدنيا والآخرة وأكبرها نفعًا، وأسعدّها للقلوب لذةً وهناءةً وراحةً، وأقواها ترابطًا في الأسرة وائتلافًا، وأوجبها في شريعة الإسلام حكمًا، إذ قرّن الله وجوبها بوجوب حقّه الأعم، وهو توحيدُه بعبادته وحده وعدم الإشرافِ به، فقال - عز وجل - : **{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا }**، وقال - جلّ وعلا - : **{ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا }**، وصحّ عن النبي ﷺ أن برّ الوالدين من أفضل العمل عند الله تعالى، حيث سأله ابن مسعود - رضي الله عنه - فقال: **(( يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» ))**، وثبت أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: **(( إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ ))**، واتفق العلماء على: أن برّ الوالدة والوالد فرض واجب لازم حتم.

### أيها الناس:

لقد دعا النبي ﷺ على من أدرك كبر والديه فلم يدخله برهما الجنة، فصحّ عنه ﷺ أنه قال: **(( رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ))**، وصحّ أن النبي ﷺ قال في شأن عظيم فضل برّ الوالدة: **(( نِمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَلِكَ الْبِرُّ كَذَلِكَ الْبِرُّ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأَمِهِ ))**، وصحّ أن النبي ﷺ قال في شأن كبير فضل برّ الوالدين: **(( الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَاصْضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ ))**، وصحّ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن زيادة العمر والرزق بالصلة التي هي من البرّ

بِالْوَالِدَيْنِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا: (( مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ: فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ )) .

**أَيُّهَا النَّاسُ:**

إِنَّ طَاعَةَ الْوَالِدَةِ وَالْوَالِدِ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى جِهَادِ التَّطَوُّعِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، لِمَا صَحَّ أَنَّهُ: (( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» ))، وَصَحَّ أَنَّهُ: (( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي جِئْتُ أَبَايُكُمَا عَلَى الْهَجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ بَيْبَكِيَانِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا» )) .

**أَيُّهَا النَّاسُ:**

إِنَّ وَجوبَ بِرِّ الْوَالِدَةِ وَالْوَالِدِ لَا يَسْقُطُ حَتَّى مَعَ كُفْرِهِمَا بِاللَّهِ، وَمُحَاوَلَتِهِمَا أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ وَلَدُهُمَا ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَلَا يَزَالُ بَرُّهُمَا وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمُصَاحَبَتُهُمَا فِيهَا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْإِبْنِ وَحَقًّا عَلَى الْبِنْتِ، لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَمْرًا: { وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا }، وَصَحَّ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: (( قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ مَعَ ابْنِهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ؟ أَفَأَصِلُهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ» )) .

**أَيُّهَا النَّاسُ:**

إِنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَةِ وَالْوَالِدِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ: مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَأَكْثَرُهَا إِثْمًا، وَأَشْنَعُهَا جُرْمًا، وَأَكْبَرُهَا أَضْرَارًا، وَأَشَدُّهَا إِضْعَاقًا لِلْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ عَنِ الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، حَيْثُ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ ))، وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (( إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ))، وَثَبِتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتْرَجِلَةُ، وَالذَّيْوُثُ ))، وَالذَّيْوُثُ هُوَ: «الَّذِي يُقْرِ أَهْلَهُ عَلَى الزَّيْنَا مَعَ عِلْمِهِ بِهِمْ»، وَالْمُتْرَجِلَةُ هِيَ: «الْمَرْأَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ»، وَثَبِتَ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: (( بُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ وَالْكَبَائِرِ ))، وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ

أَمْرًا وَزَاجِرًا: { وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا } .  
أَيُّهَا الْآبَاءُ:

أَعِينُوا أَوْلَادَكُمْ ذُكُورًا وَإِنَاثًا عَلَى بِرِّكُمْ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْكُمْ، وَعَدِمَ عُقُوقَكُمْ، وَذَلِكَ بِتَرْكِ الشَّدَّةِ الْمُنْفَرَةِ مَعَهُمْ، وَالتَّشْدِيدِ الْغَلِيظِ عَلَيْهِمْ، وَالِابْتِعَادِ عَنِ الْغَضَبِ الْمَفْرُطِ جِهَتَهُمْ، وَالْقَسْوَةِ الْعَاتِيَةِ ضَدَّهُمْ، وَتَجَنُّبِ الْهَجْرِ وَالْقَطِيعَةِ الطَّوِيلَةِ لَهُمْ، وَالْكَلَامِ وَالسَّبِّ الْقَبِيحِ الشَّنِيعِ إِنْ أَخْطَأُوا أَوْ قَصَّرُوا، وَهَجْرِ التَّدْقِيقِ وَالْوُقُوفِ مَعَهُمْ وَالتَّحْرِيجِ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ قَوْلٍ وَفِعْلٍ وَتَصَرُّفٍ يَصْدُرُ عَنْهُمْ، وَتَحَلُّوا مَعَهُمْ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ، وَالسَّمَاخَةِ وَالسُّهُولَةِ، وَالْحِلْمِ وَالْأَنَانَةِ، وَالصَّبْرِ وَالتَّعَقُّلِ وَالْحِكْمَةِ وَالتَّغَاوُلِ، فَلَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْخِبْرَةِ مَا عِنْدَكُمْ، وَأَنْتُمْ أَكْبَرُ مِنْهُمْ سِنًّا وَعَقْلًا وَتَجْرِبَةً، وَالْحَيَاةُ أَيْضًا لَا تَكُونُ هَنِيئَةً وَتُطَاقُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( إِنْ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَنْ يُحْرِمِ الرِّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ ))، وَثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: (( إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ ))، وَلَمَّا كَانَ الْآبَاءُ وَالْأُمَّهَاتُ يَتَفَاوَتُونَ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ، كَانَ الْأَكْثَرُ مِنْهُمْ سَعَادَةً بِأَبْنَائِهِ وَبَنَاتِهِ، وَالْأَكْبَرُ حَظْوَةً بِبِرِّهِمْ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، مَنْ كَانَ رَفِيقًا لِبَنَاتِهِ، سَهْلًا سَمَحًا، حَلِيمًا مُتَعَقِّلًا، صَبُورًا مُتَغَاوِلًا، حَكِيمًا رَشِيدًا، { فَاتَّقُوا اللَّهَ }  
يَا أَوْلِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ } . { وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ } .

### الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ، الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ الْكَرِيمِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.  
أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ:

فَأَحْسِنُوا إِلَى مَنْ مَاتَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ بِأَعْمَالِ الْخَيْرِ الْمَشْرُوعَةِ. وَإِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ: كَثْرَةُ الدُّعَاءِ بِالْمَغْفَرَةِ لِلْوَالِدَيْنِ، لِيُرْفَعَ دَرَجَتُهُمَا فِي الْجَنَّةِ، لِمَا ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( إِنْ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ لَهُ الدَّرَجَةُ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ؟، فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ ))، وَصَحَّ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: (( إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ

جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ )) .  
وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ أَيْضًا: الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا، لِمَا صَحَّ: (( أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تَوْصِ وَأَظْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ أَفْلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا، قَالَ: «نَعَمْ» )) .  
وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ أَيْضًا: صَلَاةُ أَصْدِقَائِهِمَا مِنَ الْأَحْيَاءِ بِالزِّيَارَةِ وَالضِّيَافَةِ وَالْهَدِيَّةِ وَالِاتِّصَالِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( إِنْ مِنْ أَبْرَرٍ ابْرَأَ صَلَاةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ )) .

وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ أَيْضًا: الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ الَّذِي نَذَرَاهُ وَمَاتَا قَبْلَ فِعْلِهِ، وَالذُّيُونُ الَّتِي عَلَيْهِمَا لِلنَّاسِ، لِمَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (( مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ))، وَصَحَّ: (( أَنْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، «فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا»، فَكَانَتْ سَنَةً بَعْدَ ))، وَصَحَّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: (( إِذَا مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ قَضَى عَنْهُ وَلِيُّهُ ))، وَصَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَامْرَأَةٍ: (( «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أَفْضُوا اللَّهَ الَّذِي لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» )) .

وَمِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ أَيْضًا: الْحَجُّ أَوْ الْعُمْرَةُ عَنْهُمَا إِنْ تيسَّرَ، لِمَا ثَبِتَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: (( يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنْ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَحُجَّ عَنْ أَبِيكَ» ))، وَصَحَّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: (( إِنْ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ قَطُّ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرُدَّهُ خَيْرًا لَمْ تَرُدَّهُ شَرًّا» )) .

رَبَّنَا: هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرَّةَ أَعْيُنٍ، وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا، اللَّهُمَّ: اغْفِرْ لَنَا وَلِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، وَاجْعَلْنَا وَإِيَّاهُمْ فِي الْقُبُورِ مُنْعَمِينَ، وَفِي الْآخِرَةِ مُكْرَمِينَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، اللَّهُمَّ: فَرِّجْ كَرْبَ إِخْوَانِنَا الْمُسْتَضْعَفِينَ فِي أَيِّ مَكَانٍ وَجَدُوا، وَأَهْلِكَ الْيَهُودَ الْمُعْتَدِينَ، اللَّهُمَّ: اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، إِنَّكَ سَمِيعٌ مُجِيبٌ، وَأَقُولُ هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلِكُمْ.